229204 - لديها مشكلة في عضلات الحوض مما يسبب لها مشقة في الطهارة للصلاة وتسأل عن الحكم.

السؤال

أنا مصابة بعلة في عضلات الحوض ، بعد قضاء الحاجة ، أستنجي وأكون نظيفة لكن بعدها بدقائق إذا مسحت بمنديل أجد أثر الفضلات على المنديل ، فأستنجي مرة أخرى وأكون نظيفة ، ثم بعدها بنصف ساعة أجد أني غير نظيفة فأستنجي مرة أخرى وهكذا أحيانا أكون نظيفة بعد الاستنجاء مرتين وأحيانا بعد الاستنجاء مرات متفرقة خلال 7 ساعات بالتقريب ، هي الفترة التي تعود فيها عضلات الحوض لمكانها الطبيعي وتغلق فتحة الدبر فأكون نظيفة ، الصلاة أصبحت هم وعبء ثقيل علي ، هجرت القرآن ، لا أذكر الله في الوقت الذي أشاء ؛ لأني أعلم أني لست نظيفة والاستنجاء في حد ذاته يمثل ألماً نفسيا لي لأني يجب أن أدخل أصبعي ، فكل مرة أريد أن أصلي يجب أن أستنجي وأشعر بالإهانة ، ثم أتوضأ ثم أشك في طهارتي ، كرهت الوضوء وكرهت الطعام ، وكرهت نفسي ، أصبحت أؤخر الصلاة ، وأفوتها لأني تعبت ، ولا آكل كثيرا حتى لا اضطر لدخول الحمام ، ولا أخرج من البيت لأني لا أستطيع التطهر للصلاة خارجه ،
أيضاً عندما أستنجي وأتوضأ وأصلي الصلاة في آخر وقتها ثم يدخل وقت الصلاة التي تليها ، فأحياناً أصلي الصلاة بعدها مباشرة رغبة في ثواب الصلاة على وقتها رغم شكي بنسب تتراوح بين 60% و80% أني غير طاهرة لكني أقول لنفسي الشك لا ينقطع سوى باليقين لكني أشعر أن صلاتي غير مقبولة لوجود نسبة شك كبيرة ، وفي أغلب الوقت أؤخرها لآخر الوقت حتى أستطيع تهيئة نفسي لتقبل المعاناة والوضوء من جديد ، وهذا في حد ذاته يؤلمني لأني أضيع ثواب الصلاة ، قرأت أنه إذا كان هناك متسع من الوقت فيجب التأكد من الطهارة وهذا يشق علي ، حياتي أصبحت جحيما ، تعبت من الفتاوى المتناقضة لا أعرف ما الذي ينطبق علي ؟ هل أعد من أصحاب السلس ؟ هل أصلي الصلاة في وقتها مع الشك أم أؤخرها وأعاني لتحقيق اليقين ؟ كيف أصلي وأنا ضميري مرتاح ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :
دين الله كله يسر ، وليس في أحكام الشريعة الإسلامية ما يوقع المسلم في الحرج والضيق ، قال الله تعالى : (وما جعَلَ عليْكم في الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) الحج/78.
ولكن المسلم هو الذي يخالف أحكام الشريعة ، ويطيع الشيطان ، فيجلب على نفسه الحرج والمشقة والضيق ، ويظن أن ذلك من الشريعة نفسها ، والشريعة بريئة من ذلك .

وقد يتدرج الشيطان مع العبد شيئا فشيئا ، حتى يجره من تلك المشقة إلى ترك العبادة ، أو التهاون بها ، ويجعل حياته كلها ضيقا وجحيما ، وهذا هو الذي وقع معك .

والأمر أيسر من أن يسبب لك أي ضيق أو حرج ، فالمشروع للمسلم بعد قضاء الحاجة أن يغسل الموضع الظاهر الذي أصابته النجاسة ، ولم تكلفه الشريعة الإسلامية بأكثر من هذا ، فلا يشرع للمسلم بعد ذلك أن يفتش في ثيابه أو أن يختبر نفسه بمنديل أو أن يدخل

إصبعه ... إلخ ، فكل ذلك من التشدد والتكلف الذي نهت عنه الشريعة .

جاء في " فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الثانية " (4/33) :

" ما حكم إدخال الإصبع في الدبر لإخراج ما فيه عند الاستنجاء ؟

الجواب : لا يجوز إدخال الإصبع في الدبر من أجل تطهير داخله ؛ لأن هذا من التكلف المنهي عنه ، وإنما الواجب غسل الظاهر من النجاسة وهو الاستنجاء " انتهى .

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم : (65521) .

وهذا التشدد الذي تفعلينه هو الذي أوقعك فيما أوقعك فيه .

ثانيا :

الحالة التي تعانين منها لا تخرج عن أحد احتمالين ، الأول : أن تكون مجرد وسوسة أنتجها التشدد والتكلف ، وليست حالة مرضية .

وفي هذه الحالة لا يزمك أكثر من الاستنجاء والوضوء ثم تصلين ، ولا يلزمك بل لا يشرع لك التفتيش في الثياب .

جاء في " فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الثانية " (4/32) :

" عليكِ إذا قضيتَ حاجتك أن تستنجي وتنظف المخرج بعدما ينقطع البول تماما ثم تتوضأ ، وإذا توضأت ثم شككت بعد ذلك هل خرج منك شيء أو لا ، فالأصل بقاء الطهارة ، ولا أثر للشك ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا) " انتهى .

وإذا افترضنا أنه ظهر لك بعد ذلك أن الثياب فيها شيء ، فصلاتك السابقة صحيحة ، ولا عليك إلا أن تغيري الثياب التي أصابتها النجاسة ، ثم تستنجين ، وتتوضئين للصلاة الأخرى .

الاحتمال الثاني :

أن تكون بك حالة مرضية بالفعل ، وقد ذكرت أن ذلك قد يمتد إلى سبع ساعات ، ومثل هذا يأخذ حكم السلس ، فلا يزمك إلا الاستنجاء ووضع منديل أو قطعة قماش أو فوطة تمنع من انتشار النجاسة ، ثم تتوضأين وتصلين ، ولا يضرك إن خرج شيء ، سواء خرج قبل الصلاة أو أثناءها .

ثم عند الصلاة التي بعدها تغيرين (المنديل) وتستنجين وتتوضأين ، وهكذا لكل صلاة .

ولك في هذه الحالة أن تجمعي بين الصلاتين جمعا صوريا ؛ بمعنى أن تؤخري صلاة الظهر إلى آخر وقتها ، فإذا فرغت منها ، يكون وقت العصر قد قارب الدخول ، فتصلين العصر في أول وقتها ، ليكون تغييرك للمنديل ، أو الحفاضة الداخلية ، ودخولك الحمام : مرة واحدة ، بدلا من مرتين ، وهكذا تفعلين مع المغرب والعشاء ، والفجر تصلينه مفردا .

ولك أيضا ، إذا احتجت إلى ذلك : أن تجمعي بين الصلاتين ، جمعا حقيقيا ، إما جمع تقديم وإما جمع تأخير ، دفعا للحرج والمشقة ، فتتنظفين وتتوضأين مرة واحدة وتصلين الظهر والعصر ، وهكذا في المغرب والعشاء ، وهذا الجمع قد تحتاجين إليه إذا خرجت من البيت ، فيكون أيسر لك وأهون عليك .

فتبين لك بذلك أن الله لم يوقعك في حرج ولا عنت ، على أيٍّ من الاحتمالين ، وأن الأمر سهل يسير ، ليس فيه شيء من الضيق والحرج .

ثالثا :

الحالة التي تعانين منها لا تأثير لها إلا على الوضوء والصلاة فقط .

وأما ذكر الله تعالى ، وقراءة القرآن فإن المسلم يذكر الله على جميع أحواله ، متوضأً أو غير متوضئ ، ويقرأ القرآن على جميع أحواله ، ما لم يكن جنبا ، فقد " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه" كما قالت عائشة رضي الله عنها فيما رواه مسلم (558) في صحيحه .

وكان يقرأ القرآن ما لم يكن جنبا ، رواه الترمذي (136) .

فلا يصدنك ما تعانين منه عن ذكر الله تعالى وقراءة القرآن ، فذلك هو ما يريده الشيطان منك نسأل الله تعالى لك التوفيق والسداد .

والله أعلم .